يرفع راسه جاز وكره لترك السنة كالرفع اي رفع الراس
بين السجدتين فانه سنة الصلاة ايضا وهي بضم الرا
فعل ماض مبني للمفعول اي راعاه المصلي وأتا به على
وجه السنة حتى لو سجد على لبنة أو حجر ثم ازاله من تحت
راسه وسجد على الارض فانه يكون اتيانا بالسجدتين
ولكنه مكروه لترك السنة وسنة الصلاة ايضا
هذه الجلسة التي بين السجدتين قدر تسبيحة قال في
تنوير الأبصار في نعت صفة الصلاة وتكبيرة الركوع
والرفع منه وقال مصنفه في شرحه والرفع بالرفع
عطف على التكبير ويجوز جره لانه لا يكبر عند الرفع
من الركوع وانما يأتي بالتسميع وفي التنوير ايضا وتكبير
السجود وكذا الرفع منه وتكبيره انتهى اي تكبير الرفع
منه ونقل الزيلعي في شرح الكنز انه روى عن ابي حنيفة
ان الرفع هي الركوع فرض والصحيح انه سنة وفي شرح
الدرر وهو أي الاء طمئنان في الركوع الذي هو من تعديل
الاركان واجب لانه شرع لتكميل ركن مقصود بخلاف
القومة بعد رفع الراس من الركوع وبين السجدتين
فان الاطمئنان فيهما سنة لانهما شرعتا للفرق بين
الركنين فالحاصل ان مكمل الفرض واجب ومكمل الواجب
سنة وذكر في السجود قال ويرفع راسه مكبرا قيل في
مقدار الرفع انه اذا كان الى السجود اقرب لم يجز لانه يصير
ساجدا

ساجدا اذ ما قرب من الشيء يأخذ حكمه وان كان الى الجلوس
اقرب جاز لانه يصير جالسا فتتحقق السجدة الثانية وقيل
اذا زايلت جبهته الارض بحيث تجري الريح بين جبهته
وبين الارض جاز عن السجدتين ويجلس مطمئنا بقدر
تسبيحة وفي شرح الوالد رحمه الله تعالى اعلم انه اختلف
في مقدار الرفع الفاصل بين السجدتين فقال انس
ابن زياد اذا رفع راسه بقدر ما تجري فيه الريح جاز وقال
محمد بن سلمة مقدار ما يقع عند الناظر انه رفع راسه للسجدة
اخرى فان فعل ذلك جاز عن السجدتين والا كان عن سجدة
واحدة وفي التهذيب والتقريب انه الاصح وفي القدوري
انه يكتفي بادنى ما يطلق عليه اسم الرفع وجعل شيخ
الاسلام هذا اصح وقال لان الواجب هذا الرفع فاذا
وجد ما يتناوله اسم الرفع فان رفع جبهته كان مؤديا
لهذا الركن كما في الغاية وهو رواية عن ابي يوسف عن ابي
حنيفة قال في المحيط هو الاصح كما في تبيين الزيلعي وفتح
القدير وفي شرح الوالد رحمه الله تعالى قال ثم اعلم
انه اختلف في تعديل الاركان فذكر ابو الليث انه واجب
عند ابي حنيفة وذكر في الشروح الطمانينة في الركوع
والسجود وذا ما ان يمكث فيهما حتى يطمئن كل عضو منه
واجبة على اختيار الكرخي وعلى اختيار الجرجاني سنة و
اتفقت الروايات عن ابي حنيفة ومحمد على ان القومة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)